

هل الصلاة بالحذاء سنة؟ وهل الأرض تطهرها؟

وليد السعيدان

الموضع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل هل صحيح ان الصلاة بالحذاء سنة لو انه اذا تطهر الانسان ومشي بها على ارض طاهرة انها تطهر كان يخرج اكرمك الله من دورة المياه ثم يمشي على الارض فان هذه الارض تطهر الحذاء وتصح الصلاة بها - 00:00:00

الحمد لله اما الصلاة بالنعال تارة فلا جرم انها من السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد دلت الادلة على سننية على مشروعية الصلاة بها احيانا - 00:00:25

ففي سنن ابي داود وصححه ابن خزيمة من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بنعليه مرة فصلى الناس بنعالهم ثم خلع النبي صلى الله عليه وسلم نعليه فخلعوا نعالهم اي في اثناء الصلاة - 00:00:42

فلما التفت اليهم النبي صلى الله عليه وسلم رآهم قد خلعوا نعالهم. قال ما لكم خلعتم نعالكم؟ قالوا يا رسول الله رأيناك خلعت فخلعنا قال فان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما قذرا اي شيئا من النجاسة ملتصقا بها - 00:01:01

فاذ جاء احدكم الى المسجد فليقلب نعليه فان رأى فيهما اذى او قذرا فليمسحه وليصلی فيهما وفي سنن ابي داود وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا - 00:01:21

احدكم الاذى بخفيه فظهوره التراب. وفي الصحيحين من حديث ابي مسلمة سعيد ابن يزيد قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی في نعليه؟ قال نعم - 00:01:41

وقد امرنا النبي صلى الله عليه وسلم امر ندب واستحباب الصلاة فيها مخالفة لليهود. فقال صلوا في نعالكم فان اليهود لا تصلي في نعالها فاذ الصلاة تارة واحيانا بالنعال هذا امر مشروع لكن ينافي الا يؤدي - 00:02:01

بهذا الامر المشروع الى مفسدة اعظم منه لان المتقرر عند العلماء ان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. فلا ينافي للانسان ان يحرض على تطبيق هذه السنة فيدخل بها يطأ بها فرشة غالبة الثمن في المسجد حتى لا - 00:02:21

يثير بینه وبين جماعة المسجد شيء من الخصومة والنزاع في سبيل تطبيق هذه السنة. فان المتقرر عند العلماء ان كل سنة فعلها الى مفسدة اعظم من مصلحتها المرجوة فان المشروع تركها حتى يتعلم الناس حقيقة السنة وانها مشروعة - 00:02:41

فلا ينافي للانسان ان يتلف بنعليه هذه الفرش الغالية. وان يكون سببا في خصومة اهل المسجد وتنازعهم لكن فيما لو صلى في مسجد طريق او صلى في بريه او اراد ان يتطوع في بيته وصلى بنعليه فانه يكون بذلك - 00:03:01

حققا للسنة. وعلى الانسان اذا اراد ان يصلی في نعليه ان يقلبهما عند باب المسجد. فان رأى فيهما شيئا من الاذى او القدر فليمسحهما بالارض مسحة واحدة وليصلی فيهما. فلا فمن التنطع والوساوس ان يغسلها - 00:03:21

اذا اراد ان يصلی فيها فان تطهير النعل انما يكون بالمسح. هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكرته في الاحاديث السابقة والله اعلم - 00:03:41